

الرسائل التسع

[90] عباس وهو أحد علماء الصحابة أنه قال: لم أجد في كتاب ^١ إلا المسح (28). وهذا من صحيح أخبارهم. وكذا نقل عن أنس (29). وعن علي عليه السلام بنقل الشيعة الذي ملا الآفاق. وقد روى ذلك حيث وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله. ذكر ذلك الخطابي في معالم السنن (30). قوله: فيستحيل اتفاق الصحابة على المعاندة في ما لا غرض فيه، قلنا: قد بينا أن الاتفاق لم يحصل إذ كثير من الصحابة قالوا بالمسح والباقون منهم من اشتبه عليه ومنهم من اعتمده استظهارا، ومنهم من يخيره اجتهادا، وكل هذا وإن لم يتيقن فهو محتمل، ومع الاحتمال يزول الاستدلال به. على أنه قد كان في الصحابة من يجب اتباع مذهبهم، ويخشى الأكثر مجاهرته (31)، فيعمل هو لشبهة وآخرون للمتابعة، ثم يشاهدون ذلك الطبقة الثانية، فيحسنون الظن بالاولى فينتشر حتى يظن إجماعا. وقوله: الفقهاء الاربعة قائلون به. قلنا: لا حجة في اتفاقهم إذا خلا من الدليل * * *

(28) قال ابن قدامة في المعني 1 / 150: حكى عن ابن عباس أنه قال: ما أجد في كتاب ^١ إلا غسليتين و مسحتين. (29) قال الطبري في تفسيره 6 / 82: عن أنس قال: نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل. (30) معالم السنن شرح لسنن أبي داود ألفه أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي المتوفى سنة 388. راجع كشف الظنون 1005. (31) في بعض النسخ: مجاهدته.